

الغارات

[127] بفنائهم من غير أن تخالط أبنيتهم 1 ثم امض إليهم بسكينة ووقار حتى تقوم بينهم فتسلم عليهم [ولا تخدم 2 بالتحية لهم 3] فتقول: يا عباد الله أرسلني اليكم ولى الله لآخذ منكم حق الله [فهل في أموالكم من حق 4] فتؤدوه 5 إلى وليه ؟ فان

_____ 1 - في المستدرک: " بينهم " وفى غارات

المجلسي (ره): " أبياتهم " والعبارة في نهج البلاغة هكذا، " فإذا قدمت على الحى فانزل بمائهم من غير أن تخالط أبياتهم " فقال ابن ميثم في شرح العبارة (ص 502 من الطبعة الاولى سنة 1276): " أمره إذا نزل بقبيلة أن ينزل بمائهم، لان من عادة العرب أن تكون مياهم بارزة عن بيوتهم. وأن لا تخالط بيوتهم لما في ذلك من المشقة عليهم والتكلف له " وقال ابن أبى الحديد في شرحها (ج 3، ص 436: " قوله - عليه السلام - : فانزل بمائهم وذلك لان العرب تحمد منه الانقباض وتستهن في القادم أن يخالط بيوت الحى الذى قدم عليه، فقد يكون هناك من النساء من لا يليق رؤيته ولا يحسن سماع صوته، ومن الاطفال من يستهن أن يرى الغرب انبساطه على أبويه وأهله، وقد يكره القوم أن يطلع الغرب على مآكلهم ومشربهم وملبسهم وبواطن أحوالهم، وقد يكونون فقراء، فيكرهون أن يعرف فقرهم فيحتقرهم، أو أغنياء أرباب ثروة كثيرة، فيكرهون أن يعلم الغرب ثروتهم فيحسدهم ". 2 - قال ابن أبى الحديد: " ثم أمره أن يمضى الهيم غير متسرع ولا عجل ولا طائش نزق حتى يقوم بينهم فيسلم عليهم ويحييهم تحية كاملة، غير مخدجة أي غير ناقصة من أخذت الناقة إذا جاءت بولدها ناقص الخلق وان كانت أيامه تامة، وخدجت الولد إذا ألفت الولد قبل تمام أيامه، وروى: ولا تخدم بالتحية والباء زائدة " وفى النهاية (بعد ذكر شواهد على أن الخداج بمعنى النقصان، والخديج بمعنى المخدج أي ناقص الخلق، ونقل نظير ما ذكره ابن أبى الحديد): " ومنه حديث على: تسلم عليهم ولا تخدم التحية لهم أي لا تنقصها " وقال المجلسي (ره) في ثامن البحار (ص 742): " ولا تخدم بالتحية الباء زائدة وفى بعض النسخ بدونها أي لا تنقصها من قولهم: خدجت الناقة إذا ألفت ولدها قبل أوانه ". 3 - ما بين المعقوفتين غير موجود في الاصل والمستدرک. 4 - ما بين المعقوفتين غير موجود في الاصل. 5 - في الاصل والمستدرک: " فتؤدونه ".